

# تقرير شهر سبتمبر 2022

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**



تقرير شهر سبتمبر 2022

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

إعداد:


خولة شبح  
مروى الكافي  
محمود العروسي  
منذر الشارني

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**



## المادة 19 من العهد الدولي الخاص

### بالحقوق المدنية والسياسية



**1** لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

**2** لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرّيته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

**3** تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

# مقدمة عامة

كان شهر سبتمبر 2022 فصلا جديدا في فصول التشريعات التي باتت تمثل خطرا حقيقيا على جوهر حرية التعبير وحرية العمل الصحفي، حيث فوجئت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بصدور المرسوم 54 الخاص بتجريم الأفعال المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال بالرائد الرسمي التونسي في 13 سبتمبر وخاصة بالفصل 24 منه الذي أقحم العمل الصحفي في الموضوع وكرس عقوبات سالبة للحرية في تهم تم التنصيص عليها ضمن المرسوم 115 المنظم لحرية الصحافة والطباعة والنشر والتي تعتبر من الجناح الممارسة من قبل المهنة ضاربا بذلك مبدأ التناسب بين العقوبة والجرم ومناقضا لكل المراسيم ذات الطابع المنفتح على حرية التعبير وأسسها.

وقد طالبت النقابة رفقة شركائها من المنظمات المدافعة على حرية التعبير بسحب هذا المرسوم دون أي ردة فعل من الجهات الرسمية، التي تواصل إصدار قراراتها ذات الطابع الانفرادي، رغم الدعوات المتكررة للحوار والتوافق فيما يتعلق بتنظيم حرية الصحافة والتعبير وضمان الحقوق والحريات.

وتخشى النقابة أن يكون الفصل 24 من المرسوم 54 مطية لعدد الأطراف من أجل هرسلة الصحفيين/ات وفرض رقابة مسبقة على أعمالهم تخضعهم إلى ضغوطات من نوع جديد، وهو ما انطلقت في رصده النقابة فعليا خلال الساعات للصحفيين أو خلال عمل الصحفيين/ات على ملفات متعلقة بمكافحة الفساد، عبر تهديد مصادر المعلومات أو تهديدات مباشرة من أصحاب المصلحة في إخفاء الحقائق بتتبع الصحفيين/ات على خلفية هذا المرسوم، وهو ما وضع غرف التحرير أمام تحديات جديدة يمكن أن تؤثر على أدائها خاصة خلال المواعيد الانتخابية القادمة.

كما توصلت حالات الاعتداءات اللفظية في ظل سيادة الخطاب الرفض للنفس النقدي للإعلام حيث تعرض الصحفيون/ات لأكثر من هجمة خلال شهر سبتمبر بسبب نقدهم لخطابات بعض الفاعلين السياسيين أو من خلال نقدهم للإجراءات الإدارية المتخذة. وتواصل العنف ضدهم من قبل عديد الجهات، كان أخطرها الاعتداء العنيف على صحفي بـ «إذاعة تونس الدولية» من قبل أعوان أمن. ولئن ثمنت النقابة الإجراءات الإدارية

والقضائية المتخذة ضد المتورطين فيها، إلا أنه يهملها أن تنبه إلى تراجع مستوى التنسيق بين النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ووزارة الداخلية على مستوى خلية الأزمة، وهذا ما أدى خلال الأشهر الماضية إلى تعرض الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات إلى أعمال عنف صدر أغلبها عن أميين خلال الاحتجاجات في ظل غياب فرق التنسيق الميداني للوزارة.

وتتابع النقابة بإنشغال الواقع الراهن لحرية العمل الصحفي في ظل انغلاق السلطة التنفيذية على أي حوار جدي من أجل تحسين الأوضاع المتعلقة بحماية الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وتدعو الجهات الرسمية مرة أخرى للجلوس إلى طاولة الحوار وتحمل مسؤولياتها والتزاماتها إزاء حماية حرية التعبير وحرية الصحافة.

**وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية  
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين**

# مقدمة إحصائية

انخفض نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال شهر سبتمبر 2022 مقارنة بشهري أوت وجويلية من نفس السنة، حيث سجلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين 12 اعتداء من أصل 16 إشعارا بحالة وردت عليها من رصد شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام وعبر الاتصالات المباشرة من قبل ضحايا الاعتداءات والمبلغين عنها.

## التطور الزمني للاعتداءات

الاعتداءات  
12

الإشعارات  
16

سبتمبر 2022

الاعتداءات  
48

الإشعارات  
60

جويلية 2022

أوت 2022

الاعتداءات  
15

الإشعارات  
20

طالت الاعتداءات 19 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 16 رجلا و3 نساء.

## توزيع الضحايا حسب النوع الاجتماعي



وتوزع ضحايا الاعتداءات حسب الخطط إلى 8 صحفيين/صحفيات، 4 مصورين/ات صحفيين/ات، 3 معلقين/معلقات، 3 مقدمي برامج، مرافق.

## توزيع الضحايا حسب الخطط



يعمل الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيون/ات الضحايا في 11 مؤسسة إعلامية، 6 قنوات تلفزيونية، 4 قنوات إذاعية، موقع الكتروني.

## توزيع المؤسسات

### التي يعمل فيها ضحايا الاعتداءات



تتوزع هذه المؤسسات إلى 9 مؤسسات خاصة ومؤسسات عموميتين، منها 9 مؤسسات تونسية و8 مؤسسات أجنبية.

## توزيع المؤسسات الإعلامية

### لضحايا الاعتداءات حسب النوع



## المواضيع التي عمل عليها الصحفيون/ات

### ضحايا الاعتداءات



طال ضحايا الاعتداءات

## طبيعة الاعتداءات على الصحفيين



## فضاءات الاعتداءات



توزع المعتدون/ات على الصحفيين إلى :


## المعتدون/ات على الصحفيون/ات



تركز الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في :

## التوزيع الجغرافي لحالات الاعتداء

### على الصحفيين/ات





## استهداف الصحفيين/ات من قبل سياسيين ونشطاء التواصل الاجتماعي

تزايدت حالات الرفض للخطاب الإعلامي الناقد من قبل بعض السياسيين وبنات يصف من قبل البعض كـ«استهداف» لهم، وهو ما يعكس سوء فهمهم لطبيعة العمل الصحفي. كما تواصلت المضايقات والتحرير على الصحفيين/ات على شبكات التواصل الاجتماعي.

<b>المعتدي</b>	<b>المعتدى عليهم</b>	<b>التاريخ</b>	<b>المكان</b>
سياسيون/ات	معز بن غربية و سفيان بن فرحات "الديوان أف أم"	14 سبتمبر 2022	ولاية تونس

### الوقائع

تهجم الناشط السياسي جوهر بن مبارك على الصحفيان معز بن غربية وسفيان بن فرحات عند استضافته في برنامج "هنا تونس"، حيث رفض الحوار ومنعهما من الإدلاء برأييهما، وتمسك بمقاطعتهما ثم غادر البرنامج.  
وواصل بن مبارك تهجمه على الصحفيين في صفحته على شبكة التواصل الاجتماعي "فايس بوك" معتبرا أنهما سعيا للانتقام منه بعد خلافه معهما عبر برنامج "الراف ماغ" الذي يقدمه رفيق بوشناق في نفس الاذاعة.

المكان
ولاية تونس

التاريخ
15 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم
رفيق بوشناق ، حاتم بالحاج ، سنية الدهماني "الديوان أف أم"

المعتدي
سياسيون/ات

### الوقائع

تهجم الناشط السياسي جوهر بن مبارك على فريق برنامج الراف ماق "Raf Mag" بإذاعة "الديوان أف أم" ووصفهم بـ "العصابة" على خلفية تعليقاتهم على الخلاف الذي جد بينه وبين زميليهما بالإذاعة معز بن غربية وسفيان بن فرحات. حيث نشر الناشط السياسي على صفحته على شبكة التواصل الاجتماعي تدوينة هاجم فيها إذاعة "الديوان أف أم" واعتبرها وكرا للعصابات. وقد طال الاعتداء كلا من رفيق بوشناق وحاتم بالحاج وسنية الدهماني.

المكان
ولاية تونس

التاريخ
19 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم
محمد الخماسي "اي اف أم"

المعتدي
سياسيون/ات

### الوقائع

تهجم الناشط السياسي جوهر بن مبارك على محمد الخماسي مقدم برنامج "الدوامة" الذي يبث على إذاعة "اي اف أم" بسبب بث تصريح سابق لجوهر يصف فيه حركة النهضة بـ "الإرهاب" خلال حضوره معه. حيث اتهم الناشط السياسي مقدم البرنامج بأنه "يقوم بنفس ممارسات العصابات الإعلامية" وأنه "يشارك في مؤامرة تستهدف الناشطين السياسيين من أجل توريطهم" كما عمل على التهجم عليه.

المكان
ولاية توزر

التاريخ
24 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم
مراد مزيود "التلفزة التونسية"

المعتدي
نشطاء التواصل الاجتماعي

### الوقائع

تلقي مراسل "التلفزة التونسية" بتوزر مراد مزيود رسالة على حسابه الشخصي على شبكة التواصل الاجتماعي "فيسبوك" من أحد المواطنين ضايقه بها وحمله مسؤولية عدم نقل مباريات المنتخب الوطني. وقد تقدم مزيود بشكاية في حق المعتدي.

المعتدي  
نشطاء التواصل  
الاجتماعي

المعتدى عليهم  
ناجي الزعيري  
قناة "التاسعة"

التاريخ  
23 سبتمبر 2022

المكان  
ولاية تونس

### الوقائع

شنت إحدى الصفحات على شبكة التواصل الاجتماعي فيسبوك حملة على الصحفي والمحلل ومدير قناة "التاسعة" ناجي الزعيري، حيث وجهت الصفحة ضمن فيديو وقع تصميمه للغرض اتهامات له بالفبركة على خلفية تناوله لموضوع "التسفير" إلى بؤر التوتر ووجهت له سبا وشتما مناسبة له أمورا غير حقيقية.

# عوائق غير مشروعة على عمل الصحفيين/ات

يمثل المرسوم عدد 54 أخطر الاعتداءات التي طالت حرية الصحافة وحرية التعبير عبر خرقها لمبدأ التناسب بين الجرم والعقوبة ووضع عوائق أخرى جديدة على حرية العمل الصحفي تضاف إلى استتبعات المنشور عدد 19 التي مازال يعاني منها الصحفيون عبر حالات حجب المعلومات والمنع من العمل وهو ما يحد من نجاعة المعالجة الصحفية.

المكان  
ولاية تونس

التاريخ  
13 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم  
حرية الصحافة

المعتدى  
رئاسة الجمهورية

### الوقائع

أصدر رئيس الجمهورية التونسية قيس سعيد يوم 13 سبتمبر 2022 المرسوم عدد 54 ويتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. وقد ورد ضمن نص المرسوم فصولا تمثل تهديدا لجوهر حرية التعبير عبر إقرارها لعقوبات سجنية بخمس سنوات لجرائم لا يتناسب فيها الضرر مع العقوبة، كتهم نشر أخبار كاذبة أو السب أو الشتم أو قضايا السمعة، كما تعطي هذه النصوص حصانة للعون العمومي من النقد وتضاعف العقوبة في الملفات المتعلقة به.

المكان  
ولاية تونس

التاريخ  
15 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم  
لطفى الحاجي، أنيس العباسي  
"قناة الجزيرة"

المعتدى  
موظفون عموميون

### الوقائع

منع الفريق المكلف بحماية قصر الحكومة بالقصبة في 15 سبتمبر 2022 فريق عمل مكتب قناة "الجزيرة" والمتكون من الصحفي لطفى الحاجي والمصور الصحفي أنيس العباسي من الدخول لتغطية الاتفاق المبرم بين رئاسة الحكومة والاتحاد العام التونسي للشغل. حيث ورغم تواصل المؤسسة الإعلامية مع مصالح رئاسة الحكومة في الأجل لتمكينها من التغطية لم يعثر المنظمون على اسم الفريق الصحفي في قائمة الحضور وعند التواصل مع مصالح الاتصال من قبل الفريق الصحفي أكدوا أن "المسألة تتجاوزهم".

المكان  
ولاية تونس

التاريخ  
15 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم  
خليل كلاعي وأيمن منصور  
"التلفزيون العربي"

المعتدى  
موظفون عموميون

### الوقائع

رفضت مصالح الإعلام برئاسة الحكومة تمكين فريق عمل "التلفزيون العربي" المتكون من الصحفي خليل كلاعي والمصور الصحفي أيمن منصور من النقل المباشر لإمضاء اتفاق الزيادة في الأجور في الوظيفة العمومية والقطاع الخاص بين رئاسة الحكومة والاتحاد العام التونسي للشغل.

بالتواصل مع المكلف بالإعلام برئاسة الحكومة أكد أن الاتفاق كان مع جميع وسائل الإعلام وبما فيها التلفزة التونسية بعدم البث المباشر.

**المعتدي**  
مسؤول حكومي

**المعتدى عليهم**  
نادية الرطبي و جاد المنصري  
"ال تلفزيون التونسية"


**التاريخ**  
19 سبتمبر 2022

**المكان**  
ولاية القصرين

### الوقائع

منع المدير العام للشركة التونسية لعجين الحلفاء والورق فريق عمل التلفزيون التونسية المتكون من الصحفية نادية الرطبي والمصور الصحفي جاد المنصري من التصوير وامتنع عن الادلاء بتصريح لهما قبل الحصول على ترخيص من السلط المركزية.

حيث رفض المدير التصريح حول توقف الإنتاج بالشركة وإمكانية عودة العمل خاصة مع وجود فريق إيطالي يعمل على اصلاح العطب الموجود.



# اعتداءات عنيفة على الصحفيين

تعرض الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيون/ات الى اعتداءات عنيفة طالتهم من قبل عديد الجهات منها أمنيون وموظفون عموميون على خلفية قيامهم/ن بعملهم/ن.

 المعتدي	 المعتدى عليهم	 التاريخ	 المكان
أمنيون	سفيان بن نجمة "إذاعة تونس الدولية"	17 سبتمبر 2022	ولاية تونس

## الوقائع

اعتدى أعوان أمن بالعنف الشديد على الصحفي بـ "إذاعة تونس الدولية" سفيان بن نجمة خلال تنقله لمركز الأمن بباب بحر بالعاصمة لتقديم شكوى في عملية سلب ليلي تعرضها لها خلال مغادرته لمقر عمله. حيث وعند وجود الصحفي بمركز الأمن دخل عون أمن قام بسب وشتم الموجودين بالمركز فعمل على توثيق الحادثة ولما تظن له العون قام رفقة أعوان آخرين بتقييده بالأصفاة واعتدوا عليه بالعنف الشديد ما خلف له أضرارا بدنية.

وقد تقدم الصحفي بشكاية ضد المعتدين وتم إيقاف 3 أعوان من المعتدين على ذمة القضية العدلية وإبقاء عوين بحالة سراح. وسيتواصل النظر في القضية بجلسة 14 أكتوبر 2022.

المكان  
ولاية تونس

التاريخ  
23 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم  
سناء عدوني  
"موقع الكتيبة"

المعتدى  
موظفون  
بشركة خاصة

### الوقائع

هرسل مدير فرع احدى الشركات الأجنبية بتونس الصحفية بموقع "الكتيبة" سناء العدوني علي خلفية عملها على تحقيق استقصائي حول العمليات المالية لشركات أجنبية منتصبة بتونس. وهدد المعتدي الصحفية بمقاضاتها على معنى المرسوم عدد 54 الذي أصدره رئيس الجمهورية قيس سعيد في علاقة بجرائم المعلومات.

المكان  
ولاية تونس

التاريخ  
30 سبتمبر 2022

المعتدى عليهم  
فريق عمل الحقائق الأربع  
"الحوار التونسي"

المعتدى  
موظفون  
عموميون

### الوقائع

تعرض فريق عمل برنامج "الحقائق الاربع" الى اعتداء بالعنف الشديد مساء الجمعة 30 سبتمبر 2022 من قبل أعوان بالشركة التونسية للسكك الحديدية، خلف لهم أضراراً كبيرة خلال تنقلهم لتصوير تقرير حول الشركة. حيث تنقل الفريق الصحفي إلى أحد مخازن الشركة بطبرية للتصوير وتفاجأ الفريق بمهاجمة الحارس لهم والاعتداء عليهم رفقة أشخاص آخرين بالعنف الشديد وافتكاك معدات تصويرهم. وقد تنقل سائق الفريق إلى مركز الأمن بالمنطقة لطلب النجدة الأمنية، فتنقلت معه فرقة أمنية تدخلت لفائدة الفريق. وقد تم فتح محضر لفائدة الفريق الصحفي ومدته بالتساخير الضرورية لمعاينة الأضرار طبياً، وتمكنوا من استعادة معدات التصوير. وقد طال الاعتداء كلا من الصحفي حسان بهلول والمصور الصحفي مكرم مفتاحي والسائق حسام الفرشيشي.

# التعليق القانوني

يمكن القول أن شهر سبتمبر 2022 لم يكن مختلفاً عن الأشهر السابقة بخصوص كم ونوع الاعتداءات والانتهاكات الجسيمة التي طالت الصحفيين من عديد الشرائح الاجتماعية من مواطنين عاديين ومسؤولين ومحترفي السب والشتم على مواقع التواصل الاجتماعي والقضاء وغيرهم من الجهات.

## ملاحظات:

بسبب عملهم تعرض عدد من الصحفيين الى هجمات على مواقع التواصل الاجتماعي وعلى بعض وسائل الاعلام ووصل الامر الى حد المطالبة بـ«تطهير الاعلام»، وهو ما يمكن ان يمثل تهديداً جدياً لسلامة الصحفيين المعنيين الجسدية والمعنوية، خاصة اذا صدرت مثل هذه الاقوال عن اشخاص مؤثرين في بعض شرائح الراي العام. كما تلقى صحفي رسالة نصية تتضمن سبا وحقاً من الكرامة بسبب أمر لا علاقة له به وليس مسؤولاً عنه البتة.

ولا يخفي بعض النشطاء السياسيين ممن في الحكم او في المعارضة عداوتهم لحرية الاعلام، ويتولون التهجم المباشر على المنشطين في وسائل الاعلام المسموعة او المرئية ووصفهم بشتى النعوت واتهامهم بانهم منحازون ضدهم او انهم يريدون الإيقاع بهم او الانتقام منهم. ويتواصل الهجوم بعد ذلك على مواقع التواصل الاجتماعي. وفي الحقيقة لا يوجد أي تبرير معقول لتلك الانتهاكات ضد الصحفيين والدافع الوحيد المحتمل يتمثل في طرح الأسئلة حول مسائل يراها الصحفيون مهمة خلال استضافة بعض الشخصيات. ويتضح في النهاية ان الغاية من تلك الحوادث هو محاولة اظهار ان الصحفيين يعملون لفائدة اجندات معينة وانهم يستهدفون الضيف. وتؤدي مثل تلك الأمور الى المساس

بصورة الاعلام وتقويض ثقة الجمهور فيه، وخاصة في ظل محدودية الوعي الاجتماعي العام.

المنع من العمل:

بالنسبة الى العديد من المسؤولين فان حرية الصحافة هي شعار للاستهلاك لا غير ويتأكد ذلك من خلال قرارات منع وسائل الاعلام من تغطية بعض الاحداث الهامة مثل الاتفاق الأخير بين الحكومة واتحاد الشغل بشأن الزيادة في رواتب موظفي الإدارة العمومية.

### اتخذ منع الصحفيين من العمل عدة صور:

- المنع المباشر من الولوج الى المقرات الحكومية وخاصة مقر رئاسة الحكومة.  
- منع الإعلاميين من البث المباشر لبعض الأنشطة الحكومية العلنية دون أي مبرر.  
- التهجم المباشر على فرق التصوير ومحاولة الاعتداء عليهم واحتجاز معدات عملهم.  
- المنع من التصوير بتعلة غياب تصريح للصحفيين للعمل صادر عن الهياكل المركزية.  
- استهداف بعض وسائل الاعلام دون غيرها ومنعها من العمل بموجب تعليمات سياسية.

- رغم مصادقة تونس على الاتفاقيات الدولية ووجود المرسومين 115 و116 اللذان يضمنان - في حدود معينة - حرية العمل الصحفي، فإنه توجد اليوم مناشير صادرة عن رئاسة الحكومة سواء في السابق او في ظل الحكومة الحالية تمنع المسؤولين من الادلاء بأية تصريحات في مجال عملهم إلا بعد العودة الى رؤسائهم او الى السلطات المركزية، كما تتيح لهم منع الطواقم الإعلامية من التصوير.  
- يتعرض الصحفيون الاستقصائيون الى تحديات جسيمة خلال قيامهم بعملهم وأصبحوا في وضع خطير في ظل افلات المعتدين من أية محاسبة.  
- تتخذ بعض الممارسات طابعا سياسيا مباشرا وذلك باستهداف مؤسسات إعلامية يعتبرها المسؤولون الحكوميون تابعة لهذا الشق السياسي او ذاك، وينطبق هذا الوضع خاصة على مراسلي بعض القنوات الخليجية العاملة في تونس.

### عنف:

بسبب عملهم او بسبب صفتهم تعرض عدد من الصحفيين الى اعتداءات بالعنف مثلما حصل مع فريق صحفي لإحدى المؤسسات العمومية خلال تصوير تحقيق استقصائي او مع الصحفي سفيان بن نجيمة بأحد مراكز الامن. وقد تعرض هذا الأخير الى اعتداء فضيع بالعنف الشديد من قبل عدد من أعوان الشرطة وتم التنكيل به بسبب تصوير مشهد رأى انه يمثل إهانة لمواطن كان متواجدا بالمقر الأمني. ولقي الحادث أصداء واسعة في مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الاعلام، وتم اتخاذ إجراءات قانونية لم تتحدد مآلاتها بعد ولا يعرف الى اين يمكن ان تصل لإنصاف الضحية.

وتؤشر حادثة بن نجيمة الى مناخ التجاوزات التي يتعرض لها عديد المواطنين والصحفيين داخل مقرات الامن التي من المفروض ان تكون بيئة آمنة ومكانا للعدالة والانصاف.

## حكم قضائي:

مثلت خلال المدة الفارطة احدى الصحفيات الناشطات على مواقع التواصل الاجتماعي امام القضاء بسبب تعليق على خبر معين. ولم يستهدف التعليق المذكور أي شخص يعينه بقدر ما عبر عن موقف شابة غاضبة من الأوضاع التي آلت اليها البلاد. ومع ذلك قضي ضدها بالسجن في الطور الابتدائي وهي تنتظر صدور حكم استئنافي يوم 12 أكتوبر المقبل.

تؤشر حالة الصحفية الى وضع عدم التسامح مع حرية التعبير وحق المواطن في ابداء رايه ولو بطريقة خاصة في بعض الحالات، والتي لا تمثل أي انتهاك لشخص بعينه بقدر ما تعبر عن غضب الشباب من الأوضاع السائدة في بلاده.

## تجريم الأخبار الكاذبة

### تقديم:

مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي تدفقت موجات هائلة من المعلومات والأخبار وأصبح من العسير في بعض الأحيان التمييز بين الصحيح منها والكاذب. وفي عديد الحالات أصبحت الأخبار الكاذبة صناعة تنتصب لإنتاجها مؤسسات وهيكل من اجل التأثير على الرأي العام في مجالات الاقتصاد أو السياسة أو الرياضة أو غيرها.

وتجد الأخبار الكاذبة تربة خصبة في البلدان التي لا توجد فيها حريات أو شفافية، أما في البلدان الديمقراطية والتي تطبق قواعد الحوكمة والشفافية فان مجال تأثير الأخبار الكاذبة يبقى محدودا.

وفي مجال هذا النوع من الأخبار فانه يوجد ثلاث مستويات على الأقل من وجهة نظر صناعة الخبر وترويجه:

- هناك مؤسسات منتصبة لإنتاج الأخبار الكاذبة وترويجهها واختيار الأوقات المناسبة لذلك وخاصة خلال فترات الانتخابات، بهدف التأثير على توجهات جمهور الناخبين أو استهداف أشخاص بعينهم بغرض تشويه سمعتهم والمس من اعتبارهم.

- وهناك أفراد يمكن أن يروجوا تلك الأخبار عن حسن نية وتحت تأثير صناع ذلك الخبر بما يملكونه من طاقات دعائية ودمجعة للعقول.

- وفي المستوى الثالث فان الصحفيين المحترفين يمكن ان يكونوا ضحية الاخبار الكاذبة التي تروج من قبل الفئتين الأولى أو الثانية ويعمل الصحفيون على تجاوز هذا الفخ عبر التصدي لها والتدقيق من أجل إنارة الرأي العام.

وفي هذه الحالة فان التجريم والعقاب يجب أن يستهدف الفئة الأولى باعتبار أن الفئة الثانية والثالثة هي بدورها في موقع الضحية إلا إذا ثبت سوء النية وقصد الترويج للخبر رغم العلم بزيفه.

## المرسوم 54:

فوجئ الرأي العام في تونس بصدور المرسوم 54 المؤرخ في 13/9/2022 المتعلق بتجريم الأفعال المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال دون أية استشارات مسبقة أو حتى مجرد إعلام بنية إصدار مرسوم في هذا الاتجاه. وضمن هذا المرسوم تم حشر فصل يتعلق بتجريم الإشاعات والأخبار الكاذبة على شبكة الاتصالات وأنظمة المعلومات. ومن خلال محتواه يبدو الفصل 24 مسقطا بطريقة اصطناعية باعتبار أن موضوع المرسوم هو الجرائم السيبرانية وليس جرائم التعبير والصحافة.

ويبدو أن جهة الاصدار أرادت استغلال فرصة صدور المرسوم لتحشر صلبه فصلا يتعلق بتجريم ما أسمته بالأخبار الكاذبة بحيث لا يلفت الانتباه إليه ويمرّ مرور الكرام. وفي القانون المقارن نجد ان فرنسا مثلا أصدرت منذ 2018 قانونا يجرم الأخبار الكاذبة خلال الفترات الانتخابية. والقانون المذكور مصاغ بطريقة دقيقة بحيث لا يمسّ من الحق في حرية الرأي التعبير. ومع ذلك فان فقهاء القانون الفرنسي يعتقدون انه قانون قابل للتعديل وفق تطورات الأوضاع.

ويبدو أن الفصل 24 من المرسوم 54 مرتبط بالموعد الانتخابي المقبل والخشية أن يكون مطيه لتكميم الأفواه والتضييق على حرية التعبير والصحافة حتى يمرّ الحدث الانتخابي كما تريده السلطة.

## غموض مفهوم الأخبار الكاذبة:

تضمن الفصل 24 من المرسوم عقوبة بالسجن لمدة خمس سنوات وبخطية تصل إلى خمسين ألف دينار ضدّ كل من يتعمد استعمال شبكات وأنظمة المعلومات والاتصال لإنتاج أو ترويج أو نشر أو إرسال أو إعداد أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو وثائق مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذبا للغير بهدف الاعتداء على حقوقه أو الإضرار بالأمن العام أو الدفاع الوطني أو بث الرعب بين السكان.

كما يعاقب بنفس العقوبات نشر بيانات تتضمن معطيات شخصية أو نسبة أمور غير حقيقية بهدف التشهير بالغير أو تشويه سمعته أو الإضرار به.

صدر المرسوم في غياب أية استشارة للمتدخلين في قطاع الإعلام والصحافة مثل الهايكا أو نقابة الصحفيين أو معاهد الصحافة أو المؤسسات الإعلامية وعموم المهتمين بالقطاع. كما صدر في ظل ظروف سياسية حساسة تعيشها البلاد التي مازالت تحت وطأة حالة الاستثناء والطوارئ. ولا يخفى على أحد ما يعيشه المجتمع الإعلامي في تونس من ضغوط وأحداث تؤكد كلها على صعوبة الوضع واتجاهه نحو التدهور، لعلّ آخرها إحالة الصحفي غسان بن خليفة على قطب مكافحة الإرهاب وإيقافه لمدة خمسة أيام وكذلك الاعتداء الهجوي الذي تعرض له الصحفي سفيان بن نجيمة بأحد المقرات الأمنية بالعاصمة ليلة 17/9/2022.

ويعرف الجميع اليوم مدى ما يجده الصحفيون من صعوبات في النفاذ إلى الأخبار والمعلومات وحرمانهم من مصادر الخبر الرسمية. وفي ظل كل هذه الأوضاع يصدر المرسوم 54 متضمنا عبارات غامضة وفضفاضة بخصوص ما اسماه بالإشاعات والأخبار الكاذبة.

ولا يختلف اثنان أن التصدي للأخبار الكاذبة هي تحدي كبير في المجال الإعلامي في تونس وفي كافة أنحاء العالم، لأن مثل هذا النوع من الأخبار تتسبب في كوارث حقيقية للأفراد وللمجتمعات على حد سواء، وهي تمثل خطرا على مصداقية الخبر وعلى عمل الصحافة. ويزداد تأثير الأخبار الكاذبة خلال الأزمنة الحساسة مثل الانتخابات والأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أو إذا كانت تقف وراءها مؤسسات وأجهزة خاصة أو عامة بهدف إرباك المشهد العام وتوجيه الرأي العام.

وخلال السنوات الأخيرة أصبحت الأخبار الكاذبة «صناعة» باتم معنى الكلمة ترصد لها الأموال الطائلة من أجل تحقيق أهداف المستفيدين من صناعتها وترويجها سواء أكانوا ساسة أو أصحاب أعمال ومشاريع تجارية. وتشهد الوقائع ان ضحايا الأخبار الكاذبة لا يحصون ولا يعدون وان آثار تلك الأخبار لا يمكن إصلاحها في عديد الحالات.

ويتفق الجميع، وخاصة الأطراف الحريصة على نزاهة المشهد الإعلامي، على ضرورة محاربة الأخبار الزائفة ومروجيها بكل السبل القانونية والمؤسسية المتاحة. ومنذ سنوات تشير عديد الدراسات والمقالات إلى خطورة هذه الصناعة في تونس وتأثيرها على مجريات الأحداث واستعمالها لأغراض الابتزاز المالي وتوجيه الرأي العام خلال المسارات الانتخابية الوطنية أو المحلية.

ولئن كان الاتفاق منعقدا على ضرورة محاربة الأخبار الكاذبة فان الاختلاف حصل، خاصة مع أجهزة الدولة، على كيفية خوض تلك الحرب والأدوات التي يمكن استعمالها بحيث لا تؤدي إلى ضرب حرية التعبير والصحافة. ويبدو أن هذا المحذور وقع فيه المرسوم 54 لسنة 2022 .

## **ولنتفق أن مقاربات التصدي للأخبار الزائفة متعددة وتتداخل فيها أطراف متعددة في تونس:**

- القضاء المدني الاستعجالي الذي له دور في إيقاف بث الأخبار الكاذبة.
- الهايكا التي لها صلاحيات سحب التراخيص ومنع إعادة البث وتسليط الخطايا المالية.
- المنصات الرقمية مثل فيسبوك وتويتر الخاضعة لموجبات الشفافية عندما تقوم بنشر محتويات بمقابل.
- ويمكن أن تكون المقاربة الجزرية حاضرة لكن وفق ضوابط بحيث لا تؤدي إلى المساس بحرية التعبير والتضييق من مساحتها.
- ويتأتى ذلك من خلال وضع مفاهيم وتعريفات واضحة وتدقيق أركان هذه الجنحة بحيث لا يؤدي تطبيقها من قبل القاضي الجزائي إلى التوسع في التأويل.

يتفق القانونيون أن الأخبار الكاذبة أو المضللة هي كل ادعاء أو نسبة أمر غير صحيح أو من شأنه إيقاع القارئ في الغلط. ويشترط القانون الفرنسي أن يكون ترويج تلك الأخبار على النات مقصودا ومتعمدا وان يحصل بطريقة اصطناعية أو آلية وبصفة مكثفة. وكما هو واضح فان التعريف المشار إليه يهتم بمحتوى الخبر ونوايا ترويجه وآثار ذلك الترويج، وحسب رجال القانون في فرنسا فان المفهوم المذكور غير نهائي وهو قابل للتطوير وفق تطور الواقع وما سيفرضه من تحديات جديدة.

وداخل الأوساط القانونية حصل جدل حول التمييز بين الخبر الزائف Faux والخبر غير

الصحيح inexacte، وهذا الأخير يمكن أن يشكل انحرافا اقل بالنسبة إلى الحقيقة. ومثل هذه النقاشات تظهر أن الأمور لم تحسم بعد وانه من السابق لأوانه وضع قواعد تجريرية صارمة تؤدي إلى مظالم أكثر مما تؤدي إلى مقاومة الأخبار الكاذبة. كما يطرح السؤال كذلك حول الأخبار غير القابلة للإثبات invérifiable والتي يمكن أن تعامل على أنها كاذبة ولكنها قد تكون صحيحة لكن يصعب إثباتها. ولأجل تحديد الطابع الكاذب للخبر فانه يجب تأويله بالعودة إلى سياقه. وكان القضاء الأمريكي قد اعتبر مثلا أن المجاز والمبالغة والتعليقات غير الاعتيادية أصبحت جزءا من التواصل الاجتماعي.

ما يتأكد إلى اليوم أن مصطلح الأخبار الكاذبة غير منضبط وغير دقيق ومن شأن وضع أحكام جزائية قاسية أن ييثر الرعب في قلوب الصحفيين ومستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية والاتصالية ويسلط عليهم رقابة ذاتية قاسية. وفي انتظار أن يحظى المرسوم 54 بمزيد من التحليل والتعليقات فان الاتفاق منعقد أنه يبدو وكأنه إحدى مقدمات الحرب على حرية الصحافة في بلادنا.

### **إمكانات إثبات صحة الخبر:**

خلافًا لما ورد بالمرسوم 115 بخصوص ثلث الأفراد، فان المرسوم 54/2022 لم يتضمن صلب الفصل 24 المتعلق بنشر الأخبار الكاذبة اي إجراءات لإثبات الخبر من قبل ناشره قبل انطلاق المحاكمة الجزائية. وبالنسبة إلى جنح الثلب وما شابهها فان المعايير الدولية تشجع على فتح الباب أمام الشخص المستهدف بالخبر لنشر تصحيح أو توضيح، كما تمنح الناشر إمكانية إثبات الخبر الذي نشره قبل انطلاق التتبعات العدلية ضده، وإذا ثبت للنيابة العمومية أن الخبر صحيح فإنها تحفظ الملف.

### **سقوط الجنحة بمرور الزمن:**

درجت قوانين التعبير والصحافة على وضع آجال قصيرة لسقوط الدعاوى الجزائية بمرور الزمن نظرا لخصوصية جنح التعبير وتجنيب الصحفيين البقاء تحت تهديد التتبع الجزائي لفترات طويلة. لكن المرسوم 54 الجديد لم يضع آجالا خاصة لسقوط الجريمة، مما يبقيها خاضعة للآجال العادية وهي ثلاث سنوات بالنسبة للجنح وعشر سنوات بالنسبة إلى الجنايات. وهي إشارة أخرى إلى الطابع الجزري للمرسوم 54 واستهدافه لحرية التعبير والرأي وان لا علاقة له بمحاربة الأخبار الكاذبة.

### **التشدد في العقوبات وعدم التناسب بين الجريمة والعقاب:**

تضمن الفصل 24 عقوبات قاسية بالنسبة إلى الأشخاص المدانين في جريمة نشر الأخبار الكاذبة. وتصل العقوبة إلى خمس سنوات سجنا وخمسون ألف دينار بعنوان خطية مالية ويضاعف العقاب البدني والمالي إذا تعلق الأمر بموظف عمومي او شبهه بحيث تصنف الجريمة كجناية. ويعتبر التمييز في العقاب حسب صفة الشاكي تمييزا مخالفا لمبدأ المساواة بين الأفراد ومواصلة نهج التشريعات التمييزية والتي تبالغ في حماية ممثلي الدولة واعتبارهم أشخاصا من المرتبة الأولى والأجدر من غيرهم بمزيد الحماية لكونهم فقط موظفي دولة.

ويناهض الفصل 24 المشار إليه التوجه العام في العالم نحو إلغاء عقوبات الحبس في جنح التعبير والاكتفاء في شأنها بالتعويضات المالية لمن لحقه ضرر مادي أو معنوي ثابت، باستثناء جرائم التهديد والتحريض وخطابات العنف والكراهية التي يمكن أن تصدر بشأنها التشريعات الجزرية المناسبة مع تحديد المفاهيم والمصطلحات بدقة عالية حتى لا تُؤوّل تلك التشريعات بطريقة تمس من حرية التعبير.

إن حرية التعبير حق أساسي من حقوق الإنسان نصت عليه المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومع ذلك تتهدد هذا الحق عديد القوانين والممارسات التي لا تلتزم بالمعايير الدولية وبالاتفاقيات الضامنة لحقوق الانسان.



# التوصيات

**إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما سجلته من اعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال شهر سبتمبر 2022 تدعو:**

## **1. رئاسة الجمهورية إلى:**

-سحب المرسوم عدد 54 المؤرخ في 13 سبتمبر 2022 لما يحمله من خطر على جوهر حرية الصحافة واعتماد مقاربة تشاركية في صياغة هذه المناشير ذات الطابع المتصل بالحقوق والحريات في إطار توفير الضمانات للحقوق والحريات

## **2. رئاسة الحكومة إلى:**

-تعديل سياستها الاتصالية وتطويرها لمعايير المساواة وتكافؤ الفرص بين كل المؤسسات الإعلامية واعتماد الشفافية وتوفير فضاء تفاعلي للصحفيين/ات بعيدا عن كل القيود التي قد تعوق التدفق الحر للمعلومات.

-تجدد دعوتها لسحب المناشير التي تمثل عائقا غير مشروع أمام حق الصحفيين/ات في الحصول على المعلومة وأخطرها المنشور عدد 19.  
-إلزام الإدارات العمومية التي تعود لها بالنظر بمد المؤسسات الإعلامية بالمعلومات المتعلقة بالشأن العام وعدم تعطيل حقهم في الحصول على المعلومات من مصادرها.

### **3. وزارة الداخلية إلى:**

-إعادة تفعيل دور خلية الأزمة داخلها في ظل القصور الواضح لعملها ودعوة أعضائها لمزيد التعاون من أجل ضمان نجاعة الشراكة التي جمعت الوزارة مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين منذ 2017 في إطار تعهد الدولة بدورها في حماية حرية الصحافة.

### **4. الجهات السياسية والمدنية إلى:**

-القطع مع خطابات التحريض على العنف والكراهية ضد الصحفيين/ات والقطع مع التهجم واستهداف الصحفيين والانخراط في تركيز مناخ قائم على حرية التعبير والنقد البناء.

### **5. الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات إلى:**

-التشكي لدى وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين عن كل الاعتداءات التي تطالهم خلال تأديتهم لمهامهم.  
-التشكي لدى القضاء ضد كل من يبث خطاب التحريض على العنف والكراهية وكل من ينخرط في العنف المادي والمعنوي في حقهم/ن.

أنجز هذا التقرير في إطار برنامج يُنفَّذ بالشراكة مع:  
منظمة اليونسكو

الغابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**





النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين  
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**